

ADMINISTRATION
DES DOUANES ET
IMPÔTS INDIRECTS



إدارة الجمارك
والضرائب
غير المباشرة



مفارقة
العالم
سهلوا عبوركم
عبر الجمرک

ماي 2011

الفهرس

04	النظام الخاص بالأمتعة الشخصية
04	الدخول لقضاء عطلة
	القبول المؤقت
	الإعفاء التام
	شروط منح هذه الإعفاءات والتسهيلات
05	العودة النهائية
	الإعفاءات والتسهيلات الممنوحة
	شروط منح هذه الإعفاءات والتسهيلات
06	مقتضيات عامة
	البضائع المحضرة
	البضائع الخاضعة لإجراءات خاصة
	إستيراد أدوية للإستعمال الشخصي
	الهبات المخصصة لبعض الجهات
	أداء الرسوم الجمركية
09	النظام الجمركي الخاص بالسيارات
09	الدخول لقضاء عطلة
	القبول المؤقت
10	العودة النهائية
	قبول مؤقت لمدة ستة (06) أشهر
	إمكانية الاستفادة من تقادم مدة ثلاث (03) سنوات من سن السيارة السياحية
11	إمكانية الاستفادة من خصم 85 % لفائدة الأشخاص المتقدمين في السن
13	مقتضيات عامة متعلقة بالسيارات
	القبول المؤقت للسيارات
	التصريح بالقبول المؤقت
	تسوية القبول المؤقت
	تجاوز مدة صلاحية القبول المؤقت
	التأمين عند الحدود
	إستيراد سيارة بالوكالة
	إستيراد سيارات الإستئجار
	تقويت السيارات
	العودة المستعجلة
	تعشير السيارات الموجهة للمتلاشيات
	إستيراد قطع الغيار
	السيارات المصحح بسرقتها
18	نظام الصرف
18	إستيراد وسائل الأداء المحررة بعملات
18	تصدير وسائل الأداء المحررة بعملات
19	استيراد وتصدير الدرهم
19	المخصص السياحي
19	المنيحة المخصصة للطلبة
19	بطاقة الإعتماد الدولية
20	عناوين وأرقام الهاتف للمصالح الجمركية الجهوية
21	قائمة شركات الإنجاء المعتمدة



إدارة الجمارك
والضرائب غير المباشرة
ترحب بكم في بلدكم
وتدعوكم للإطلاع على الدليل المتضمن
للتنظيمات المخولة لفائدتكم من أجل
مروركم عبر الجمر
في أحسن الظروف.

النظام الخاص بالأمتعة الشخصية



الدخول لقضاء عطلة

الإعفاءات والتسهيلات الممنوحة

القبول المؤقت

(يهم جميع المغاربة المقيمين بالخارج)

يمكنكم الاستيراد مؤقتا، من أجل متطلبات سفركم إلى المغرب، بعض الأمتعة الشخصية المستعملة، مثل :

- مجوهرات شخصية؛
- آلة تصوير عادية واحدة؛
- آلة تصوير فيديو واحدة؛
- آلة موسيقية محمولة واحدة؛
- جهاز راديو كاسيت محمول واحد أو جهاز محمول لقراءة الأسطوانات، الأشرطة أو الأقراص المدمجة ؛
- حاسوب شخصي محمول واحد؛
- كرسي متحرك واحد (بالنسبة للأشخاص ذوي إعاقة فقط)؛
- أدوات رياضية (مضرب كرة، لوحة التزلج على الأمواج، لوازم لعبة الكولف أو الكرة الحديدية، إلخ)؛
- لعب الأطفال.

هذه الأشياء ذات الاستعمال الشخصي أو العائلي، يتم استيرادها على شكل أمتعة مصحوبة تحت نظام القبول المؤقت بدون اكتتاب تصريح جمركي، ويتوجب عليكم إعادة تصديرها عند انتهاء مدة إقامتكم بأرض الوطن أو أداء الرسوم والمكوس الجمركية المستحقة عليها.

الإعفاء التام

بصفتكم مغاربة مقيمين بالخارج ممارسين لنشاط مهني مريح (مأجورين، تجار، أصحاب مهن حرة، عمال موسميون، إلخ)، يمكنكم أن تستفيدوا من الإعفاء التام من المكوس والرسوم الجمركية فيما يخص الهدايا العائلية المستوردة بكميات محدودة وذات صبغة غير تجارية، على أن لا تتعدى قيمتها الإجمالية مبلغ 20.000 درهم وأن لا تخصص لاستيراد متاع واحد (مثلا، لا يمكنكم أن تستوردوا ما يعادل قيمة 20.000 درهم من رابطات العنق أو أحذية فقط).

يستثنى من هذا الإعفاء :

- الدراجات النارية ؛
- الأثاث المنزلي (غرف النوم، خزانات زجاجية، غرف الطعام، إلخ) ؛

- الدراجات الهوائية (غير تلك المصممة للأطفال) ؛
- الزرابي (لايمنح الإعفاء إلا لزرابية واحدة) ؛
- الآلات المنزلية جديدة كانت أو مستعملة (ثلاجات، آلات الطبخ، آلات الغسيل، إلخ)؛
- أجهزة التلفاز وما شابه ذلك.

شروط منح هذه الإعفاءات والتسهيلات

الوثائق...

ولأجل الاستفادة من الإعفاءات والتسهيلات المخولة لصالحكم، يتعين عليكم الإدلاء بالوثائق التالية :

1. بطاقة الإقامة أو أية وثيقة تثبت الإقامة العادية بالخارج؛

2. بطاقة عمل، عقد عمل، بطاقة تاجر، تأشيرة إقامة لأكثر من ستة (06) أشهر أو أية وثيقة أخرى تثبت وضعيتكم المهنية الاجتماعية.

● تمنح الإعفاءات والتسهيلات مرة واحدة كل سنة مدنية.

● وتهم الأمتعة والأشياء الشخصية المحمولة فعلياً من طرفكم عند دخولكم إلى أرض الوطن وكذلك الهدايا العائلية ذات صبغة غير تجارية من حيث طبيعتها أو عددها أو كميتها.

العودة النهائية

الإعفاءات والتسهيلات الممنوحة

إذا كنتم مأجورين، تجارا، أصحاب مهن حرة ، إلخ... يمكنكم الاستفادة من الإعفاء التام بالنسبة لـ :

- أثاثكم المنزلي المستعمل، أمتعتكم الشخصية والبستكم الشخصية المستعملة؛

- آلاتكم المنزلية الجديدة أو المستعملة (آلة واحدة من كل نوع : ثلاجة واحدة، آلة تصبين واحدة، آلة طبخ واحدة، إلخ)؛

- هداياكم العائلية المستوردة بكميات محدودة ذات صبغة غير تجارية، على أن لا تتعدى قيمتها 30.000 درهم وأن لا تخصص لاستيراد متاع واحد (مثلا، لايمكنكم استيراد مايعادل مبلغ 30.000 درهم من رابطات العنق أو أحذية فقط)؛
- معدات وأدوات مستعملة في حدود قيمة لا تتعدى 150.000 درهم.
ويتوجب أداء الرسوم والمكوس الجمركية على أساس التعرفة الجمركية المعمول بها بالنسبة للجزء الذي يتجاوز هذا المبلغ.

إذا كنتم طلبة أو باعة متجولين أو عاملين في جبل طارق (يجب أن لا تقل مدة الإقامة بجبل طارق عن خمس (05) سنوات)، يمكنكم الاستفادة من الإعفاء التام بالنسبة لـ :

- أثاثكم المنزلي المستعمل وأمتعتكم الشخصية وكذا البستكم الشخصية المستعملة؛
- آلاتكم المنزلية المستعملة على أن لا تتعدى عددها آلة واحدة من كل نوع.

الوثائق...

ولأجل الاستفادة من الإعفاءات والتسهيلات الممنوحة، يتعين عليكم الإدلاء بالوثائق التالية :

1. شهادة أصلية لتغيير محل الإقامة مسلمة إما من طرف السلطة البلدية لمقر الإقامة السابق وإما من طرف السلطات القنصلية المغربية بدائرة النفوذ مع الإشارة إلى صفتكم (مأجور، تاجر، طالب، إلخ)؛
2. قائمة مفصلة مؤرخة وممضاة من طرفكم تبين الأمتعة الشخصية والأثاث المنزلي المنقول؛
3. قائمة مفصلة للمعدات والأدوات المستعملة ممضاة ومؤرخة من طرفكم (لاتخص إلا المغاربة المقيمين بالخارج الذين مارسوا نشاطا مربحا بصفة دائمة والعائدين بصفة نهائية إلى أرض الوطن).

● في حالة العودة النهائية، تمنح الإعفاءات والتسهيلات المخولة لصالحكم مرة واحدة فقط لكل أسرة.

● استيراد هذه الأمتعة يجب أن يتم مرة واحدة وأن يتزامن مع تغيير محل الإقامة في آن واحد.

● في حالة تثقل الأثاث على مرحلتين، يرخّص بهذا التقسيم شريطة أن تتضمن لائحة جرد المحتويات مجموع الأغراض المزمع إدخالها، وتقدم هذه اللائحة للمصالح الجمركية عند استيراد الجزء الأول.

كما يجب أن تتم عمليتي استيراد الجزئين عبر نفس المكتب الجمركي في أجل ستة (06) أشهر اعتبارا من تاريخ تسليم شهادة تحويل الإقامة.

مقتضيات عامة

البضائع المحظورة

يحضر استيراد البضائع التالية :

● الأسلحة والذخائر الحربية؛

● المخدرات؛

● المخطوطات، المطبوعات، الأشرطة المسجلة المسموعة والمرئية وكذا جميع الأشياء المخلة بالآداب أو التي تمس النظام العام.

البضائع الخاضعة لإجراءات خاصة

يخضع استيراد البضائع التالية لاستكمال بعض الإجراءات الخاصة :

● الحيوانات والمنتجات الحيوانية: شهادة بيطرية مسلمة من طرف المصالح البيطرية؛

● المواد النباتية: شهادة المراقبة الصحية النباتية مسلمة من طرف مصالح مراقبة النباتات؛

- أصناف الحيوانات المتوحشة والنباتات البرية المهددة بالانقراض وكذا نماذجها (معاهدة واشنطن) : رخصة سيتس «CITES» مسلمة من طرف القطاع المكلف بالمياه والغابات ؛
- بنادق الصيد وذخيرتها : رخصة مسلمة من طرف مصالح الأمن الوطني؛
- بعض المنتجات الصناعية الخاضعة لمراقبة المعايير من قبيل الألبسة والأحذية في حالة جديدة، معدات الطبخ، آلات الغسيل، إلخ. المستوردة بكميات تجارية : شهادة المطابقة للمعايير المغربية مسلمة من طرف وزارة الصناعة والتجارة ؛
- معدات الاتصال لأكثر من وحدة : مصادقة الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات.

إستيراد أدوية للإستعمال الشخصي

- بإمكانكم استيراد أدوية موجهة لاستعمالكم الشخصي خلال إقامتكم بالمغرب مع الإعفاء من الرسوم والمكوس الجمركية. ولهذه الغاية، يلزمكم عند الدخول :
- الإدلاء بالوثائق الطبية المتعلقة بهذه الأدوية (شهادة طبية، وصفة الطبيب، إلخ) ؛
 - إكتتاب تصريح تلتزمون فيه باستخدام الأدوية المستوردة لاستعمالكم الشخصي فقط وإعادة تصدير ما تبقى منها عند نهاية مقامكم (يوجد نظير من مطبوع هذا الالتزام بموقع إدارة الجمارك على شبكة الانترنت).

www.douane.gov.ma
 Particuliers : فضاء
 Marocains Résidant à l'Étranger : ركن
 Voir aussi / Formulaire : خانة



القبات المخصصة لبعض الجهات

بإمكانكم استيراد بضائع ومنتجات لأجل إهداءها مجاناً لإحدى مؤسسات الدولة، لجماعة محلية، لمؤسسة عمومية، لجمعية معترف لها بصفة المنفعة العامة أو لجمعية خيرية. وحتى يتسنى لهذه الهدايا الاستفادة من الإعفاء الجمركي، يتوجب إلزامياً إتمام الإجراءات المتعلقة بها من طرف الجهة المستفيدة من الهدية.

إن استيراد كل بضاعة لاتدخل في إطار الإعفاءات أو لاتستفيد من نظام القبول المؤقت دون إجراءات أو ذات طابع تجاري، يستوجب اكتاب تصريح جمركي بالمكتب الجمركي للدخول وأداء الرسوم والمكوس الجمركية المستحقة مع استكمال الإجراءات المتعلقة بالتنظيمات الغير الجمركية عند الاقتضاء (انظر البضائع الخاضعة لإجراءات خاصة أعلاه).

إذا تعذر ذلك، بإمكان وضع هذه البضائع رهن الإيداع لدى المصالح الجمركية في انتظار تسوية وضعيتها، وذلك لمدة 45 يوما على مسؤولية مالكيها مع استخلاص رسم التخزين، وإلا فإنها ستعتبر متروكة للجمرك.

النظام الجمركي الخاص بالسيارات

الدخول لقضاء عطلة

قبول مؤقت

بصفتكم مغربي مقيم بالخارج (ممارس لنشاط مربح، متقاعد، تاجر، صاحب مهنة حرة، طالب، عامل موسمي، بائع متجول، إلخ)

يمكنكم استيراد :

- سيارة سياحية أو دراجة نارية (تسجيل عادي أو مؤقت) تحت نظام القبول المؤقت لمدة ستة (06) أشهر، متصلة أو متفرقة، عن كل سنة مدنية، غير قابلة للتديد؛ يسمح لكم كذلك باستيراد، تحت نفس النظام للاستعمال الشخصي فقط، دراجة نارية مائية (jet ski) أو كواد (quad) أو زورق نزهة (bateau de plaisance).

- بالنسبة للسيارات النفعية (صنف شاحنات صغيرة، فوركون أو فوركونيت) الكاملة الهيكل (غير مجهزة بنوافذ جانبية) والمجردة من مقاعد خلفية، يتم استيرادها في إطار نظام القبول المؤقت لمدة ثلاثة (03) أشهر في كل سنة مدنية، متصلة أو متفرقة، غير قابلة للتديد.

- بالنسبة للعربات النفعية صنف الشاحنات (هيكل صندوق، عربة مسطحة، عربة مغطاة بوقاء) والحافلات : يلزم اكتتاب تصريح مفصل للقبول المؤقت (تحت غطاء كفالة بنكية أو أية كفالة أخرى معتمدة من طرف إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة) مع أداء إتاوة على رأس كل ثلاثة (03) أشهر، زيادة على الادلاء بترخيص القطاع المكلف بالنقل.

- يجب على العمال الموسمين إثبات إقامتهم بالخارج لمدة لا تقل عن ستة (06) أشهر للاستفادة من نظام القبول المؤقت (عقد العمل، تأشيرة الإقامة).

عند انتهاء مدة القبول المؤقت الممنوحة (06 أو 03 أشهر) وفي حالة عدم إعادة التصدير، يتوجب عليكم التعشير مع أداء الرسوم والمكوس الجمركية المستحقة.

بصفتكم مغاربة مقيمين بالخارج مارستم نشاطا مربحا بصفة دائمة (مأجورين، تجارا، أصحاب مهن حرة، إلخ) :
يمكنكم الاستفادة، عند استيراد سيارتكم الشخصية، من الامتيازات التالية :

قبول مؤقت لمدة ستة (06) أشهر

يجب على إثرها إما تعشير السيارة بأداء الرسوم والمكوس الجمركية المستحقة قانونيا أو إعادة تصديرها؛

إمكانية الاستفادة من تقادم مدة ثلاث (03) سنوات من سن السيارة السياحية

يمنح هذا التقادم لفائدة سيارة واحدة يقل عمرها عن ثلاث (03) سنوات بمناسبة العودة النهائية للمغرب. ويتمثل في تطبيق تخفيض 25 % عند وضع هذه السيارة للاستهلاك (التعشير) على أساس قيمتها في حالة جديدة.

وتودع طلبات الاستفادة من تقادم ثلاث (03) سنوات لدى المقاطعة الجمركية بدائرة النفوذ قبل انتهاء مدة القبول المؤقت القانونية الممنوحة عند استيراد السيارة (انظر أسفله).

الوثائق...

1. طلب حسب النموذج المتعلق بالاستفادة من «التقادم»، المتوفر لدى المصالح الجمركية والمتاح أيضا ببوابة الجمارك على الأنترنت ؛
2. شهادة تغيير محل الإقامة مسلمة من طرف سلطات آخر مكان للإقامة ؛
3. بيانات الأداء التي تغطي فترة سنتين (02) من العمل بالنسبة للمأجورين (أو أية وثيقة تقوم مقامها) أو بيانات التصريح الضريبي لسنتين (02) بالنسبة للتجار وأصحاب المهن الحرة ؛
4. شهادة معاينة السيارة، مسلمة في نسختين من طرف مركز تسجيل السيارات الكائن بدائرة مكتب التعشير؛
5. نسخة من تصريح القبول المؤقت «D16ter» أو «D16 bis» المكتتب عند استيراد السيارة ؛
6. نسخة من بطاقة التعريف الوطنية ؛
7. الفاتورة الأصلية بالنسبة للسيارة ذات ثلاثة (03) أشهر من العمر أو أقل.



www.douane.gov.ma

ركن : Dédouanement d'un véhicule avec MCV

خانة : Formulaire

يمنح خصم 85 % لفائدة المغاربة المقيمين بالخارج، ذكورا وإناثا البالغين من العمر ستين (60) سنة وما فوق، المستكملين لمدة إقامة فعلية بالخارج تزيد عن عشر (10) سنوات، بصرف النظر عن وضعيتهم المهنية، وذلك لتعشير سيارة سياحية واحدة يقل عمرها عن عشر (10) سنوات يطبق على قيمة السيارة في حالة جديدة.

ويستفيد أيضا من هذا الامتياز، لكن فقط بالنسبة لسيارة يقل عمرها عن خمس (05) سنوات : المغاربة المقيمون بالخارج البالغون من العمر أقل من ستين (60) سنة الذين يتحصلون على معاش في إطار إحدى «أنظمة التقاعد الخاصة» المعتمدة ببلد الإقامة التي تنص بالإحالة القانونية على التقاعد قبل ستين (60) سنة.

ويتوقف منح هذا الامتياز، المحصور في السيارات السياحية التي لا يتجاوز عدد مقاعدها السبعة (07)، على استقاء الشروط التالية :

- حصر هذا الامتياز وتحديده في سيارة واحدة فقط ؛
- عدم قابلية السيارة المعشرة بهذا الامتياز للتنازل مدة خمس (05) سنوات ؛

- تحديد سن المستفيد في ستين (60) سنة فأكثر. ويمكن للأشخاص الذين يقل عمرهم عن 60 سنة المستفيدين من معاش في إطار إحدى «أنظمة التقاعد الخاصة» المعتمدة ببلد الإقامة، الحصول على هذا الامتياز شريطة الادلاء بشهادة مسلمة من طرف المصالح القنصلية بدائرة النفوذ تفيد بالتوقف القانوني قبل 60 سنة عن الخدمة في هذا الإطار ؛
- حصر الامتياز في السيارات السياحية المتوفرة على سبعة (07) مقاعد للجلوس لا أكثر. أما السيارات الأخرى فهي مستثناة من هذا الاجراء بما فيها السيارات النفعية (فوركون وفوركونيت سواء كانت مجهزة بنوافذ جانبية أو من دونها)، سيارة التخيم، الشاحنات، سيارات بمقصورات مزدوجة والدراجات النارية ؛

- تطبيق هذا الخصم على أساس القيمة المقدرة للسيارة في حالة جديدة حسب النوع والنموذج والمواصفات، وذلك في حدود مبلغ أقصاه 300.000 درهم. في حالة ما إذا تعدت قيمة السيارة هذا المبلغ، يبقى الجزء المتجاوز خاضعا لأداء المستحقات الجمركية كاملة ؛

- إثبات إقامة فعلية بالخارج لمدة لا تقل عن عشر (10) سنوات. هذا الشرط يسري أيضا على الأشخاص المكلفون بمهمة أو المنتدبون لدى هيئات أجنبية بغض النظر عن طبيعة مؤسسات إنتمائهم (عمومية، شبه عمومية، خصوصية، إلخ) ؛

- عدم الجمع بين الاستفادة من امتياز خصم 85 % ونظام التقادم المشار إليه بالصفحة 10.

وللاستفادة من هذا الامتياز، يتعين عن المعني بالامر إيداع طلبه شخصيا (الوكالة غير مقبولة للتعشير) قبل انتهاء المدة القانونية للقبول المؤقت لدى المقاطعة الجمركية بدائرة النفوذ، معززة بالوثائق التالية :

الوثائق...

1. طلب محرر على النموذج المخصص لهذه الغاية، المتوفر لدى المصالح الجمركية والمتاح أيضا ببوابة الجمارك على الأنترنت ؛
2. إثبات الإقامة بالخارج لمدة لا تقل عن عشر (10) سنوات، مسلم من طرف السلطة القنصلية بدائرة النفوذ أو أية وثيقة تقوم مقامها ؛
3. الادلاء، بالنسبة للأشخاص البالغين أقل من ستين (60) سنة بشهادة مسلمة من طرف المصالح القنصلية بدائرة النفوذ، تثبت الاستفادة من معاش في إطار «نظام خاص للتقاعد» معتمد ببلد الإقامة ؛
4. نسخة من بطاقة الإقامة أو رخصة الإقامة، صلاحيتها سارية المفعول. ويسري امتياز خصم 85 % أيضا على المغاربة المقيمين بالخارج لمدة تزيد عن عشر (10) سنوات والعائدين بصفة نهائية للاستقرار بالمغرب، على أن تستكمل إجراءات التعشير داخل أجل ستة (06) أشهر اعتبارا من تاريخ تسليم شهادة تحويل الإقامة التي تقوم، في هذه الحالة، مقام بطاقة الإقامة ورخصة الإقامة ؛
5. نسخة من بطاقة التعريف الوطنية أو جواز السفر، صلاحيتها سارية المفعول ؛
6. شهادة معاينة السيارة، مسلمة في نسختين من طرف مركز تسجيل السيارات الكائن بدائرة مكتب التعشير؛
7. نسخة من تصريح القبول المؤقت «D16 ter» أو «D16 bis» المكتتب عند استيراد السيارة ؛
8. البطاقة الرمادية، محررة باسم مالك السيارة (المستفيد) المقدمة للتعشير ؛
9. الفاتورة الأصلية بالنسبة للسيارة ذات ثلاثة (03) أشهر من العمر أو أقل.



www.douane.gov.ma

ركن : **Dédouanement d'un véhicule avec MCV**
خانة : **Formulaires**

بإمكانكم مسبقا معرفة مبلغ الرسوم والمكوس الواجب استخلاصها لتعشير سيارتكم السياحية في إطار نظام «خصم 85 %» وذلك بالنقر على الأيقونة المتاحة بموقع إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة على شبكة الأنترنت :



www.douane.gov.ma

ركن : **Dédouanement d'un véhicule avec MCV**
خانة : **calcul des droits et taxes**

ضع علامة داخل خانة : «MRE âgé de 60 ans et plus» لتحديد فئة المستفيد

لا يسري امتياز الخصم بأثر رجعي على المغاربة المقيمين بالخارج سابقا الذين استقروا بصفة نهائية بالمغرب، وكذلك على الأشخاص المحالين على التقاعد قبل سن ستين (60) سنة لدواعي متعلقة بالعجز أو العاهة أو الإعاقة.

القبول المؤقت للسيارات

- يمنح نظام القبول المؤقت للسيارات (سيارات سياحية، دراجات نارية، عربات نفعية مسجلة تحت ترقيم عادي أو مؤقت) بعد الإدلاء ببطاقة الإقامة (أو أية وثيقة تثبت الإقامة الإعتيادية بالخارج) وكذا الوثائق الأصلية المتعلقة بتلك السيارات خاصة البطاقة الرمادية.
- كل سيارة استوفت المدة القانونية للقبول المؤقت برسم سنة مدنية لا يمكن لها الاستفادة من هذا النظام خلال نفس السنة إلا بعد الادلاء بسند ملكيتها (الورقة الرمادية) باسم مالكها الجديد (سندات الملكية المؤقتة غير مقبولة).
- الدراجات النارية الغير الخاضعة للترقيم لا يمكن استيرادها تحت نظام القبول المؤقت وتؤدي عنها الرسوم والمكوس المستحقة بعد الإدلاء بسند الملكية الذي يثبت رقم الإطار الحديدي وعدد الأساطين وتاريخ الشروع في الإستخدام.
- إن وضع سيارة مستوردة تحت نظام القبول المؤقت رهن إشارة الغير أو إعارتها أو التنازل عنها أو استعمالها لأغراض تكسبية، دون ترخيص من الإدارة، يعتبر مخالفة جمركية تترتب عنها متابعة قانونية.

التصريح بالقبول المؤقت

- عند دخولكم إلى المغرب، يتم التصريح بسيارتكم الشخصية وتسجيلها في الحاسوب. ومن أجل ذلك يتعين عليكم إما :
 - اكتاب وطبع، من محل إقامتكم بالخارج وقبل عودتكم، تصريح القبول المؤقت «D16 ter» بولوج بوابة إدارة الجمارك على شبكة الأنترنت:



www.douane.gov.ma

فضاء : Service en lignes

خانة : Déclaration d'un véhicule (D16ter)

أو

<http://www.douane.gov.ma/web/guest/D16ter>

- اكتاب تصريح القبول المؤقت «D16 bis» يدويا ^(*).

* بحلول فاتح يناير 2012، سيتم التخلي عن التصريح الجمركي اليدوي «D16 bis» ليحل محله تصريح القبول المؤقت على الخط «D16 ter» عبر الأنترنت.

وتقوم المصالح الجمركية بالتأشير على هذا التصريح وتحديد تاريخ انتهاء صلاحية مدة مكوث سيارتكم بأرض الوطن. في حالة ضياع تصريح القبول المؤقت، يمكنكم طلب نسخة طبق الأصل لهذه الوثيقة لدى المكتب الجمركي لدخول سيارتكم، مع ضرورة الادلاء بإقرار الضياع المسلم من طرف مصالح الشرطة أو الدرك.

تسوية القبول المؤقت

كل سيارة تم قبولها مؤقتا يتوجب إعادة تصديرها أو القيام بأداء الرسوم والمكوس الجمركية المستحقة عليها قانونيا وذلك قبل انقضاء الأجل القانونية. ويمكن تعشير هذه السيارات لدى كل المكاتب الجمركية (أنظر قائمة المكاتب الجمركية طيه). وتضع إدارة الجمارك رهن إشارتكم عبر بوابتها بشبكة الأنترنت إمكانية احتساب مبلغ الرسوم والمكوس الجمركية التي يتوجب أدائها لتعشير سيارة مرقمة بالخارج.



www.douane.gov.ma

ركن : **Dédouanement d'un véhicule avec MCV**

خانة : **Calcul des droits et taxes**

هام جدا : يدلى عند الطلب بمكتب الخروج بنسختي «المصرح» و «التصفية» لتصريح القبول المؤقت. ويستحسن الاحتفاظ بنسخة «التصفية» المتضمنة لتأشيرة الجمارك بعد مغادرة الوطن لتبرير تصدير السيارة عند الحاجة.

تجاوز مدة صلاحية القبول المؤقت

إذا تجاوزتم مدة صلاحية القبول المؤقت لسيارتكم، تصبحون مطالبين بأداء ذعيرة يحدد قدرها حسب مدة التجاوز. ولا يرخص بخروج السيارة إلا بعد تسديد مبلغ الذعيرة.

التأمين عند الحدود

في حالة ما إذا كان التأمين الدولي لسيارتكم (البطاقة الخضراء) لا يغطي التراب المغربي، يتوجب عليكم اكتتاب تأمين عند الحدود من أجل استيراد سيارتكم الشخصية لدى الشبابيك المفتوحة لهذا الغرض بمكاتب ونقط العبور.

يمكنكم أن تستوردوا تحت نظام القبول المؤقت سيارة في ملك شخص غير مقيم بالمغرب شريطة الإدلاء بتوكيل مصادق عليه من طرف السلطات المحلية بمكان الإقامة بالخارج لمالك السيارة أو من طرف القنصلية المغربية بدائرة النفوذ. كل سيارة استفادت من نظام القبول المؤقت مدة ستة (06) أشهر لا يمكنها الاستفادة من هذا النظام لفترة إضافية أخرى خلال نفس السنة المدنية حتى في حالة قيام شخص آخر باستيرادها تحت غطاء الوكالة.

إستيراد سيارات الإستئجار

الوثائق...

1. وثائق السيارة ؛
2. سند الإقامة ؛
3. عقد الاستئجار متضمنا، عند الاقتضاء، إشارة إلى موافقة الشركة المستأجرة للسيارة باستعمال هذه الأخيرة من أجل السفر إلى المغرب.

إذا قدمتم إلى المغرب على متن سيارة مستأجرة، يمكن أن تستفيد هذه الأخيرة من نظام القبول المؤقت بعد الإدلاء بالوثائق التالية للمصالح الجمركية بنقطة الدخول :

تفويت السيارات

إن تفويت السيارات المستوردة تحت نظام القبول المؤقت يمكن أن يتم فقط بين الأشخاص غير القاطنين بالمغرب الذين تربطهم علاقة عائلية أو قاطنين بنفس العنوان بالخارج، على أن لا تكون بذمة الشخص المستفيد سيارة أخرى ذات وضعية غير مسواة. لا يمكنكم تفويت ملكية سيارة مقبولة مؤقتا إلى شخص يقطن بالمغرب إلا بعد أداء الرسوم والمكوس الجمركية المستحقة.

العودة المستعجلة

يسمح لكم مرة واحدة خلال مدة القبول المؤقت، في حالة العودة المستعجلة إلى الخارج لأسباب مهنية، عائلية أو صحية، إيداع سيارتكم في محل من اختياركم (مستودع خاص أو عمومي) بدون وضع أختام جمركية عليها. ويتعين عليكم لهذه الغاية أن تكتبوا التزاما، بدون أن يكون مصادقا عليه من طرف السلطات المحلية، وفق النموذج المخصص لهذه الغاية الذي توفره لكم المصالح الجمركية بمكتب الخروج والتمتع أيضا ببوابة الجمارك بشبكة الانترنت.

هذا الالتزام يجب أن يكون مدعما بنسخ من وثائق السيارة المعنية.



ويجب أن تتم عملية إعادة تصدير السيارة قبل انصرام الأجل الممنوح، وفي حالة انقضائه يصبح لإدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة حق التصرف في بيعها لأجل تسوية وضعيتها.

وتجدر الإشارة إلى أن استيراد سيارة أخرى تحت نظام القبول المؤقت رهين بإعادة تصدير السيارة الأولى أو بوضعها للاستهلاك (التعشير) في إطار الشروط القانونية.

تعشير السيارات الموجهة للمتلاشيات

كل سيارة مقبولة مؤقتا لحقت بها أضرار (حادثة، حريق، جد متضررة أو التي أُلُفَتْ بالكامل، إلخ) يتعذر على إثرها تصديرها، يمكن تعشيرها من أجل بيعها لتجار المتلاشيات وفق الشروط القانونية.

وتقدم طلبات تعشير السيارات الموجهة للمتلاشيات إلى المكتب الجمركي القريب من وجود السيارات المتضررة، مدعومة بالوثائق التالية :

الوثائق...

1. الورقة الرمادية الأصلية للسيارة أو نظير لها؛
2. أربع (04) صور للسيارة مأخوذة من زوايا متعددة؛
3. الشهادة الأصلية المقررة بعدم صلاحية السيارة للفحص التقني مسلمة من طرف وزارة النقل أو إثبات معاينة ودية بالنسبة للسيارة المصابة بحادث؛
4. محضر المعاينة مسلم من طرف السلطات المختصة؛
5. تقرير الخبرة منجز من طرف خبير مقبول.

يمكن تسوية الوضعية الجمركية للسيارات المشار إليها في النقاط المتعلقة بالعودة المستعجلة والسيارات الموجهة للمتلاشيات بنفسكم أو لفائدكم من قبل شركات التأمين والإنجاد المرخص لها أو من قبل الممثلين المحليين لشركات التأمين والإسعاف الأجنبية المأذون لهم بذلك.

في حالة تعرض سيارتكم لحادثة أو وقع بها عطب، بإمكانكم استيراد الأجزاء وقطع الغيار الموجه لإصلاحها تحت نظام القبول المؤقت. إلا أنه لايمكنكم الإستفادة من هذا النظام إلا عندما يكون طلب الإستيراد مقدما عن طريق إحدى شركات الإنجاد المرخص لها من أجل ذلك من طرف إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة (أنظر بالملحق، قائمة بشركات الإنجاد المرخص لها).

ويؤشر بالقبول المؤقت لكل قطعة غيار مستوردة على التصريح «D16 ter» أو «D16 bis» المتعلق بالسيارة المعطلة. وعند نهاية مقامكم بالمغرب، يتوجب عليكم إما إعادة تصدير القطع المستبدلة أو تعشيرها باستخلاص الرسوم والمكوس الجمركية.

السيارات المصرم بسرقتها

في حالة سرقة سيارتكم، تبقون مدينين بأداء الرسوم والمكوس الجمركية المستحقة قانونيا عن استيرادها. ويمكنكم مغادرة التراب الوطني شريطة عرضها على الاستهلاك (التعشير) أو الإدلاء بالتزام من طرف شركة تأمينكم أو اكتاب التزام بتسوية وضعيتها في أجل لايتعدى سنة واحدة. (نموذج من هذا الالتزام الأخير يوجد بمتناولكم على موقع إدارة الجمارك بشبكة الأنترنت).



www.douane.gov.ma

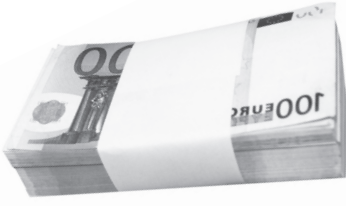
Particuliers : فضاء

Marocains Résidant à l'Etranger : ركن

Voir aussi / Formulaire : خانة

في حالة اكتاب الالتزام الأنف الذكر، لا يمكنكم استيراد سيارة أخرى إلا بعد تسوية وضعية سيارتكم الأولى، كما أن مدة صلاحية هذا الالتزام هي سنة (01) واحدة وتفرض ذعائر في حالة عدم احترامه.

هام : للاحتراز من حالات سرقة السيارات، يجوز لكم اكتاب عقد تأمين بنقط الحدود لدى شركات التأمين المعتمدة من طرف الجمارك. هذا العقد يحرككم كليا من أداء الرسوم والمكوس المستحقة على سيارتكم، ويمكّنكم من مغادرة التراب الوطني من دون أي ازعاج أو إكراه. ويبقى تسديد المبالغ المستوجبة على عاتق المؤمن.



إستيراد وسائل الأداء المحررة بعملات

بإمكانكم أن تستوردوا بحرية إلى المغرب وسائل الأداء المحررة بعملات دون تحديد لسقف المبلغ المستورد. ويتم استيراد العملات على شكل أوراق بنكية، شيكات سفر، شيكات بنكية أو بريدية، خطابات اعتماد، بطائق اعتماد وكذا أية وسيلة أداء محررة بعملات.

العملات المستوردة على شكل «أوراق بنكية» أو «سندات لحامله» تبقى خاضعة لإكتتاب تصريح إجباري لدى المكاتب الجمركية الحدودية بنقط الدخول للتراب الوطني عندما يعادل المبلغ المستورد أو يفوق 100.000 درهم مقابله بالعملة الوطنية.

ويوجد نموذج هذا التصريح رهن إشارتكم عند الطلب لدى المصالح الجمركية بمكتب الدخول. وعليكم الاحتفاظ بهذه الوثيقة من أجل تقديمها للمصالح الجمركية عند الخروج لتبرير المصدر الأجنبي للعملات المحررة بأوراق بنكية. وهذا التصريح صالح مرة واحدة (إقامة واحدة) خلال مدة لا تتعدى ستة (06) أشهر.

تصدير وسائل الأداء المحررة بعملات

عند مغادرتكم للمغرب، بإمكانكم تصدير وسائل الأداء المحررة بعملات التي سبق لكم استيرادها، وذلك وفق الشروط التالية :

- تصدير شيكات السفر، الشيكات البنكية أو البريدية، خطابات الاعتماد وكذا أية وسيلة أداء أخرى محررة بعملات صادرة بالخارج، ما عدا الأوراق البنكية، حرولا يخضع لأي إثبات لدى المصالح الجمركية الحدودية.
- تصدير العملات على شكل أوراق بنكية يخضع لتصريح لدى المصالح الجمركية الحدودية على أن يكون مبررا، خصوصا، بتصريح الاستيراد المكتتب مسبقا عندما يعادل المبلغ المحول أو يفوق 100.000 درهم مقابله بالعملة الوطنية. وبطبيعة الحال، إذا تعلق الأمر بمبلغ أقل من 100.000 درهم مقابله بالعملة الوطنية، فإن تصديره لا يستلزم أي إثبات لدى المصالح الجمركية إلا في حالة مراقبة من أجل شبهة معينة.
- يمكنكم شراء وإعادة تصدير 50% من مبلغ العملات المستوردة إلى أرض الوطن والمتنازل عنها في سوق الصرف خلال الإثنا عشر (12) شهرا الأخيرة، وذلك في حدود مبلغ 100.000 درهم، باستثناء العملات المدرجة بمدينية حسابكم بالدرهم القابل للصرف والتحويل.

ويتعين تبرير تصدير العملات على شكل أوراق بنكية للمصالح الجمركية الحدودية عند كل مراقبة وذلك بالإدلاء ببيانات الصرف المطابقة المسلمة لكم من طرف الوسيط المعتمد الذي أتمتم لديه عملية الصرف .

استيراد وتصدير الدرهم

يرخص لكم استيراد أو تصدير الأوراق البنكية المغربية في حدود مبلغ لا يتعدى 1.000 درهم.

المخصص السياحي

● إذا لم تستطيعوا الحصول على العملات عن طريق مدينية حسابكم بالدرهم القابل للتحويل أو عن طريق الشراء وفق الشروط المذكورة أعلاه، يمكنكم الاستفادة من المخصص السياحي في نفس الظروف بالنسبة للأشخاص المقيمين لمبلغ بالعمولات أقصاه 20.000 درهم في كل سفرية وفي حدود 40.000 درهم عن كل سنة مدنية، يضاف إليها مبلغ 10.000 درهم عن كل طفل قاصر مسجل بجواز سفركم ويرافقكم أثناء السفر. وهذا المخصص يمكن جمعه مع أي مخصص آخر مخول بموجب رخصة عامة أو خاصة لمكتب الصرف.

● إذا كنتم ترغبون في أداء مناسك العمرة، يمكن للبنك أن يسلمكم مخصص سنوي لهذا الغرض في حدود مبلغ 15.000 درهم. ويجب استعمال هذا المخصص في أجل ستين (60) يوما محسوبة من تاريخ الحصول عليه أو إرجاعه للبنك في حالة عدم استعماله.

المنحة المخصصة للطلبة

يمكن للأبنك الوسيطة المقبولة أن تسلم للطلبة المغاربة الذين يتابعون دراستهم العليا أو الثانوية أو التقنية بالخارج، منحة «الذهب» بالعملات لما يعادل 20.000 درهم عن كل سنة دراسية. ويمكن أن تسلم هذه المنحة دفعة واحدة أو على أقساط. كل طلب مقدم، في هذا الصدد، يجب أن يكون معززا بوثيقة تثبت بأن الطالب مسجل بانتظام لدى مؤسسة تعليمية بالخارج.

بطاقة الإعتماد الدولية

إذا كنتم تتوفرون على حساب بالعملات أو حساب بالدرهم القابل للتحويل، يمكن للبنك الذي تتعاملون معه أن يسلمكم بطاقة اعتماد دولية لاستعمالها، داخل المغرب أو خارجه، في حدود سيولة الحسابات الأنف ذكرها.

قائمة شركات الإنقاذ المعتمدة

إسم الشركة	العنوان
أمل أسيستانس	زنقة السلام، 7 (Racine) - الدار البيضاء الهاتف : 05 22 39 54 44 - الفاكس : 05 22 36 44 36
أمي أسيستانس ماروك	ملتقى زنقة الحرية وشارع محمد الخامس - مراكش
أنوال أسيستانس	27، زنقة كندي - طنجة
أسيستانس مولتي سيرفيس مراكش	10 مكر، زنقة فاطمة الزهراء، رميلة - مراكش الهاتف : 05 24 44 58 21 / 05 24 44 37 24
الإنقاذ والإسعاف السريع	حي البوغاز، زنقة رجال بن أحمد، رقم 21 مكر - طنجة الهاتف : 05 39 31 31 30 - الفاكس : 05 39 31 46 01
أطلس أسيستانس	23، شارع الإمام علي، ص.ب : 2207 - فاس الهاتف : 05 35 65 25 25 - الفاكس : 05 35 65 24 56
اداك	زنقة 208، رقم 5، مجموعة الفايز - أكادير الفاكس : 05 28 82 51 54
أكسا أسيستانس المغرب	28، شارع لحسن أويذر، مرس السلطان الشمالي - الدار البيضاء الهاتف : 05 22 54 23 23 - الفاكس : 05 22 54 21 21
مكتب شفيق للتأمينات	4، زنقة تطوان - مكناس الهاتف : 05 35 52 03 76 / 05 35 52 58 70
مركز الخبرة التقنية والإنقاذ المركزي	زنقة سيدي طلحة، عمارة سمول دور، الطابق 3 - تطوان الهاتف : 05 39 70 03 43 - الفاكس : 05 39 96 41 23
شمال أسيستانس	شارع الحسن الأول - طنجة
شنوف أسيستانس	50، زنقة مستشفى الحسن - الناظور الهاتف والفاكس : 05 36 33 30 03
كوريس ماروك	300، زنقة مصطفى المعاني - الدار البيضاء الهاتف : 05 22 20 46 96 - الفاكس : 05 22 20 47 06 / 05 22 20 46 09
مقاولة العلمي مولاي عبد السلام	C2، باب أكناو - مراكش
مرأب سليم	35، زنقة أسني درب الطليان - الدار البيضاء الهاتف : 05 22 26 29 55 / 05 22 48 17 99 - الفاكس : 05 22 49 07 26
أنتير سكور أسيستانس	ص.ب : 9179 - الدار البيضاء الهاتف : 05 22 27 27 27 - الفاكس : 05 22 27 10 25
إسعاف مونديال أسيستانس	تجزئة سيفيم، مجموعة 131، طريق المطار، الحي الصناعي سيدي معروف - الدار البيضاء الهاتف : 05 22 97 47 47 - الفاكس : 05 22 97 45 10
ليلى أسيستانس	سكتور 12، الرقم 1520، حي السلام - سلا
مغرب سوكور أوربا أسيستانس	41، محج الحسن الثاني - فاس الهاتف : 05 35 65 01 91 - الفاكس : 05 35 65 44 41
ميديتيراني أسيستانس	25، شارع الحسن الثاني - الناظور الهاتف : 05 36 60 52 33 - الفاكس : 05 36 60 33 32
صفاء أسيستانس	المركز التجاري سيدي بليوط، زنقة كمال محمد الدار البيضاء الهاتف : 05 22 44 77 77 - الفاكس : 05 22 44 16 40
سيمو أسيستانس	37، شارع الحنصالي، عمارة أتيد، الطابق الأول، الشقة رقم 4 - وجدة الهاتف : 05 36 71 11 11 / 05 36 71 22 22 - الفاكس : 05 36 70 00 70
كراج السلام المذكور	زنقة أصيلة، الرقم 72، حي حجري - العيون الهاتف : 05 28 89 38 77 - الفاكس : 05 28 89 13 64
الشركة الشرقية للإنقاذ	95، شارع الملازم بلحوسين، إقامة العلمي، شقة 4 - وجدة الهاتف : 05 36 70 07 07 / 05 36 68 78 05 - الفاكس : 05 36 68 27 16
شركة سوس أسيستانس	زنقة التعاون الوطني، تليروجت - أكادير
الاتحاد المغربي للإنقاذ (أوماسيست)	34، محج الحسن الصغير - الدار البيضاء الهاتف : 05 22 45 00 00 - الفاكس : 05 22 30 37 88
وفا أسيستانس	14، زنقة الحديقة - الدار البيضاء 2، زنقة أنتيسيراب - مكناس

قائمة شركات الإنقاذ المعتمدة

وورلد أسيستانس	زنقة ابن هشام، رقم 48، برانيس 1 - طنجة الهاتف: 05 39 31 67 67 / 05 39 31 27 27 الفاكس: 05 39 31 05 97
واريت أسيستانس	تجزئة كريمة 2، الرقم 74 - طنجة الهاتف: 05 39 31 31 00 - الفاكس: 05 39 31 03 48
أسيستانس حمداني	شارع الحسن الثاني، عمارة 221، شقة 33- الرباط الهاتف: 05 37 73 46 36
ديباناج بريطا رضوان	زنقة 24، الرقم 68، الحي الصناعي، كراج علال - القنيطرة الهاتف: 05 37 36 37 14 الفاكس: 05 37 37 72 60
شركة الإنقاذ المتحدة	59، شارع المستشفى الحسنى - الناظور الهاتف: 05 36 33 33 33 - الفاكس: 05 36 33 11 43
ديباناج السعادة كراج كبير	4، شارع القاضي التازي، العالية - المحمدية الهاتف: 05 23 30 26 46 - الفاكس: 05 23 32 26 57
بني ملال إنقاذ	شارع الحسن الثاني، مجموعة مبارك، العمارة B، الشقة 2 - بني ملال الهاتف: 05 23 42 00 24 - الفاكس: 05 23 42 00 92
حامليلي أسيستانس	62، زنقة فاس - بركان الهاتف: 05 36 61 29 58 - الفاكس: 05 36 61 44 44
رشاد أسيستانس	171، شارع العربي الوادي - سطلات الهاتف: 06 61 17 60 50 / 06 65 72 82 82
بني ملال أسيستانس	إقامة السلام، عمارة 18 - بني ملال الهاتف: 05 23 42 42 00 - الفاكس: 05 23 42 30 25
شيفا أسيستانس	رقم 111، الأمان الدشيرة الجهادية، ص.ب: 567 - إنزكان الهاتف والفاكس: 05 28 33 42 24
الباهية أسيستانس	رقم 5، المركز التجاري القاري، شارع الجيش الملكي - مكناس الهاتف: 05 35 52 02 16 / 05 35 52 70 40 الفاكس: 05 35 40 24 63
الداخلة أسيستانس	حي المطار، زنقة الركيبات، رقم 10-75 الداخلي الهاتف: 05 28 89 76 25 / 05 28 93 00 40 الفاكس: 05 28 89 82 85
أسيستانس الراشيدية	تجزئة عين العاطل 2، الرقم 7، الراشيدية - الهاتف: 06 61 17 56 85
مغرب سوكور أنترناسيونال أسيستانس	353، ملتقى شارع محمد الخامس وشارع المقاومة - الدار البيضاء الهاتف: 05 22 40 51 51 - الفاكس: 05 22 40 74 07
تميري أسيستانس	إقامة النجد، عمارة 5، شقة 44 - الدار البيضاء الهاتف: 05 22 98 82 89 / 05 22 98 80 33 الفاكس: 05 22 98 82 89
تازة أسيستانس	مقر القدس 3، بلوك 7، الرقم 18 - تازة الهاتف: 05 35 21 12 38 - الفاكس: 05 35 21 94 78
إسعاف وإنقاذ	34، شارع الحاج لحبيب، ليزاميكال - أكادير الهاتف: 05 28 23 23 23 - الفاكس: 05 28 23 97 99
خدمات أسيستانس السلام	212، ملتقى شارع محمد الخامس وزنقة 41، الرقم 3 - القنيطرة الهاتف: 05 37 37 43 40 - الفاكس: 05 37 36 46 38
أولو سكور أسيستانس	353، ملتقى شارع محمد الخامس وشارع المقاومة - الدار البيضاء الهاتف: 05 22 40 75 75 - الفاكس: 05 22 40 74 07
موكادور أسيستانس	140، شارع 2 مارس - الصويرة الهاتف: 05 24 78 30 30 - الفاكس: 05 24 78 49 77
أنكاد أسيستانس	25، زنقة مورتانيا - وجدة الهاتف: 05 36 70 85 85 - الفاكس: 05 36 68 96 66
ديباناج الأطلس الكبير	رقم 61، كلم 7، طريق أسفي، الحي الصناعي سيدي غانم - مراكش الهاتف: 06 61 17 36 32 / 05 24 39 58 01 الفاكس: 05 24 39 58 01
إنقاذ الخير	مجموعة H، زنقة 861، الرقم 7-5 الحي الحسنى - الألفة - الدار البيضاء الهاتف: 06 62 83 75 85 / 06 64 06 93 83 الفاكس: 05 22 93 88 35
اورو ماكريب أسيستانس	196، شارع مرس السلطان - الدار البيضاء 20006 الهاتف: 05 22 20 51 88 / 05 22 20 53 66 الفاكس: 05 22 27 20 85
أطوموف	14، ممر كلايول، عين السبع - الدار البيضاء 20006 الهاتف: 05 22 66 21 41 / 05 22 66 21 43 الفاكس: 05 22 66 21 43
كاجواع أسيستانس	17، طريق أكنول، حي الشفاء - تازة الهاتف: 05 35 21 03 63 / 05 35 21 03 24

تصريح القبول المؤقت الإلكتروني

ساهموا مع الجمارك في تسهيل إجراءات
القبول المؤقت لسيارتكم.

انطلاقاً من مقر إقامتكم بالخارج، يمكنكم تعبئة
وطبع تصريح القبول المؤقت لسيارتكم الشخصية
عبر الأنترنت وذلك بولوجكم إلى العنوان التالي:

« www.douane.gov.ma/web/guest/D16ter »

واعتماد المراحل المبينة جانبه :

المراحل الواجب اتباعها:

- انطلاقاً من مقر إقامتكم بالخارج، يمكنكم الولوج إلى العنوان الإلكتروني التالي :
www.douane.gov.ma/web/guest/D16ter
- اختاروا "SAISIE ET EDITION"
- عبئوا واطبعوا "تصريح القبول المؤقت لسيارتكم" (ثلاث نسخ في ورقتين من حجم A4)
- على متن الباكسة التي ستقلكم إلى المغرب، بادروا باستكمال الإجراءات المتعلقة بسيارتكم وذلك بتسليم العمون الجمركي :
- ثلاث نسخ من "تصريح القبول المؤقت لسيارتكم" المطبوعة والممضية من طرفكم.
- الوثائق التي تثبت هويتكم ووضعيتكم كمقيمين بالخارج (جواز السفر، ...).
- الوثائق التي تثبت الحيازة القانونية للسيارة (البطاقة الرمادية، وكالة، عقد كراء، ...).
- تأمين يغطي مجموع التراب الوطني المغربي.

هام :

عند مغادرتكم المغرب، لا تنسوا التأكد من أنه قد تم وضع تأشيرة الجمارك على نسخة "التصفية" من تصريح القبول المؤقت المسلمة لكم لتبرير تصدير السيارة عند الحاجة.

للمزيد من المعلومات
يمكنكم الإطلاع على موقع الجمارك على الأنترنت
www.douane.gov.ma

فضاء : Particuliers
ركن : Marocains Résidant à l'Etranger

للإجابة على كل تساؤلاتكم، تضع إدارة الجمارك والضرائب غير
المباشرة رهن إشارتكم أيضا :
البريد الإلكتروني : adii@douane.gov.ma
خط هاتفي طيلة العطلة الصيفية :
+ 212 5 37 56 57 57
رقم هاتفي إقتصادي :

